



وزاره الصناعه والتجاره والتموين

٥٠١٢
جـ

الرقم ١٤١٠٩٧
التاريخ ٢٠١٧/٧/٢٧
الموافق

استمـ

الدكتور مارك أبو رمان
المحامي الأستاذ مارك أبو رمان
ص.ب (٦٨١/١١٩١٠)

المحامي الأستاذ مارك أبو رمان

ص.ب (٦٨١/١١٩١٠)

المحامي الأستاذ محمد أبو لحية

ص.ب (٩٦١٥٢١/١١٠١٩٦)

Joëlle

الموضوع: القرار الخاص بالعلامة التجارية (Joëlle) رقم (١٤١٠٩٧) في
الصنف (٣).

أرفق بطيء القرار الصادر عن مسجل العلامات التجارية بخصوص العلامة التجارية المذكورة بكتابي
أعلاه.

وأقبنوا الاحترام

مسجل العلامات التجارية

زين العواملة

٦٦

١

٦٦

المملكة الأردنية الهاشمية

هاتف: ٥٦٢٩٠٣٠ فاكس: ٥٦٨٤٦٩٢ - ٥٦٨٤٩٧٩ - ٥٦٢١٣٥ ص.ب: ٢٠١٩ عمان ١١١٨١ الأردن. الموقع الإلكتروني: www.mit.gov.jo



وزاره الصناعه والتجاره والتمويين

٥٠
جـ

١٤١٠٩٧/٢٧

الرقم
التاريخ
الموافق

قرار صادر عن مسجل العلامات التجارية
وزارة الصناعة والتجارة والتمويين / عمان

المتضرر ———ة: شركة فجر الشام لصناعة مواد التجميل والمنظفات ذ.م.م، وكيلها المحامي الأستاذ
محمد أبو لحية ص.ب (١١٠١٩٦/٩٦١٥٢١).

المتضرر عليها: مؤسسة انت لصناعة وتجارة المنظفات، وكيلها المحامي الأستاذ هزلاه موسى أبو
رمان ص.ب (١١٩١٠/٦٨٨).

الموضوع: العلامة التجارية (Joëlle) رقم (١٤١٠٩٧) في الصنف (٣).

الوقائع

أولاً: تقدمت مؤسسة انت لصناعة وتجارة المنظفات بطلب لتسجيل العلامة التجارية
(Joëlle) في الصنف (٣) من أجل (مستحضرات التبييض وغيرها من المواد
لاستعمالات الفسق ومستحضرات التنظيف والتلميع والصلقل والكشط والصابون ومحاليل الشعر سائل جلي
منظف حمامات مبيض غسيلي جل ارضيات شامبو حمام شامبو شعر العطور والزيوت العطرية) وحصلت
على شهادة قبول مبدئي وأعلن عنها تحت الرقم (١٤١٠٩٧) في عدد الجريدة الرسمية رقم (٥٧٩)
الصادرة بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٢٢.



وزارَة الصناعَة والتجَارَة والتموين

الرقم

التاريخ

الموافق

ثانيًّا: بتاريخ ٢٠١٦/٢/٢١ تقدمت المُعترضة بِواسطة وكيلها بطلب اعتراض على تسجيل العلامة التجارية وذلك للأسباب التي تضمنتها لائحة الاعتراض.

ثالثًّا: بتاريخ ٢٠١٦/٣/١٠ قدمت الجهة المُعترض ضدها لازحتها الجوابية.

رابعًا: قدم وكيل الجهة المُعترضة البيانات المؤيدة لطلب الاعتراض وذلك على شكل تصاريح مشفوعة باليمين ومرفقاتها.

خامسًّا: قدم وكيل الجهة المُعترض ضدها البيانات المؤيدة لطلب تسجيل العلامة وذلك على شكل تصاريح مشفوعة باليمين ومرفقاتها بعد ان منح التمديدات اللازمة لذلك.

سادسًّا: عقدت عدة جلسات علنية في مكتب مسجل العلامات التجارية، وبالتالي اختتمت الجلسات ودرفت لإصدار القرار.



وزير العدل والتجارة والتعاون الدولي

الرقم _____
التاريخ _____
الموافق _____

القرار

بعد الاطلاع على ملف الدعوى بكامل محتوياته فقد تبين ما يلي: -

من حيث الشكل:

حيث أن الاعتراض مقدم خلال سريان المدة المحددة بنص المادة (٤) من قانون العلامات التجارية فإنه أقرر قبولاً شكلاً.

من حيث الموضوع:

نجد أن المعتضة قد أثبتت دعواها على أساس تطابق العلامة التجارية (Joëlle) موضوع

جويل

الاعتراض مع العلامة التجارية (UWAIL) ذات الرقم (٧٨١٩٥) العائد ملكيتها لها والتي تدعي شهertia وأن من شأن هذا التطابق مخالفة أحكام المادة (٧) والمادة (٨) من قانون العلامات التجارية بفقراتها (٦، ١٠، ١٢).

وبالتالي، وبالرجوع لاجتهاد محكمة العدل العليا الموقرة نجد أنها قد استقرت على أن المعيار في تقرير الشبهة من عدمه يكمن بتوافر عناصر متعددة ومختلفة ومن هذه العناصر التي يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار النطق بالعلامة وكتابتها والفكرة الأساسية التي تتطوّي عليها ومظهرها الرئيسي ونوع البضاعة والأشخاص الذين يحتمل أن يكونوا من المستهلكين.



ولدى مناظرة العلامة التجارية موضوع الاعتراض (Joëlle) بالعلامة

جويل

التجارية (UWAIL) العائد ملكيتها للجهة المعتضة (شركة فجر الشام لصناعة



وزاره الصناعه والتجارة والتموين

الرقم

التاريخ

الموافق

مواد التجميل والمنظفات ذ.م.م) على وجه التعاقب تبين وجود تطابق بين العلامة التجارية موضوع الاعتراض وبين علامة الجهة المعتبرة من حيث **اللفظ والجرس الموسيقي**، وإن كتابة العلامة التجارية موضوع الاعتراض بأحرف أخرى لا يضفي عليها الصفة الفارقة، ولا ينفي اللبس ولا يعذر بها لنفي التطابق، سيما وأن الأحرف المستخدمة تعطي نفس اللفظ عند النطق بهما.

وبالتناوب فإن الواقع السمعي الذي تركه العلامة التجارية موضوع الاعتراض يتطابق الواقع الذي تركه العلامة التجارية العائد ملكيتها للمعتبرة (شركة فجر الشام لصناعة مواد التجميل والمنظفات ذ.م.م)، كما نجد أن الغايات المسجلة لأجلها علامة الجهة المعتبر ضدتها متقاربة مع الغايات المسجلة لأجلها علامة الجهة المعتبرة وهي على صلة وترتبط بذلك بمجرد سماع اسميهما مما يتتحقق معه احتمالية الغش والتضليل لدى المستهلك الذي لا يدقق بمجرد سماع اسميهما مما يتتحقق معه إيهام الجمهور بوحدة المصدر وحمله على الاعتقاد بأن المنتجات التي تحمل العلامة التجارية موضوع الاعتراض تعود للجهة المعتبرة وبالتالي إلحاق الضرر بالمالك الأصلي بخلق مناقسة تجارية غير مشروعة، وهذا ينسجم مع قرار محكمة العدل العليا الأردنية رقم (٤١٩٧٦/٥).

وبناءً على ما تقدم، وحيث أن طلب تسجيل العلامة التجارية موضوع الاعتراض قد جاء مخالفًا لأحكام الفقرتين (١٢) من المادة (٧) والفقرتين (٦، ١٠) من المادة (٨) من قانون العلامات التجارية، فإني أقرر قبول الاعتراض الوارد على طلب تسجيل العلامة التجارية (Joëlle) المعلن عنها تحت الرقم (١٤١٠٩٧) في الصنف (٣) ووقف السير بإجراءات تسجيلاها. قراراً صادراً بتاريخ (٢٧/٧/٢٠١٧). قابلً للاستئناف خلال عشرين يوماً.

مسجل العلامات التجارية

زينة العواملة



وزارة العدل

رئاسة النيابة العامة الإدارية

عمان

٢٠١٧/٣٣٣/١٧٤

الرقم

٢٠١٨/١/٣١

التاريخ

الموافق

عطوفة مسجل العلامات التجارية

تحية واحتراماً وبعد،،،

فأشير لدعوى المحكمة الإدارية ذات الرقم (٣٠١٧/٣٣٣) المقامة من المستأنف:

رائد محمود عبد الله خليل.

أرفق إليكم صورة عن قرار المحكمة الإدارية الصادر في الدعوى المذكورة أعلاه بتاريخ (٢٠١٨/١/٢٤) المتضمن : ١- رد الدعوى عن المستأنف ضدها الثانية شكلاً لعدم الخصومة . ٢- رد دعوى المستأنف موضوعاً . ٣- تتضمن المستأنف الرسوم والمصاريف ومبلغ خمسين دينار أتعاب محاماة.

وأقبلوا فائق الاحترام،،،،

رئيس النيابة العامة الإدارية

القاضي

خضر مشعل

/ نسخة لدولة رئيس الوزراء إشارة لبلاغ دوته رقم (٢٦ لسنة ٢٠٠٣)

ت.أ

المحكمة الإدارية

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العدل

رقم الدعوى :

(٢٠١٧/٣٣٣)

رقم القرار : (٤٨)

القرار

ال الصادر من المحكمة الإدارية المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي المترئس السيد عاطف جرادات

عضوية القضاة السادة

د. فايز محاسنة و د. ملك غزال

المستأنف:

- رائد محمود عبد الله خليل بصفته مالكاً والمفوض بالتوقيع عن مؤسسة
أнат لصناعة وتجارة المنظفات.
وكيلها المحامي مراد أبو رمان.

المستأنف ضدهما :

- ١- مسجل العلامات التجاريه بالإضافة لوظيفته / يمثله رئيس النيابه العامة
الإدارية.
- ٢- شركة فجر الشام لصناعة مواد التجميل والمنظفات ذ.م.م / وكيلها المحامي
محمد ابو لحبيه.

بتاريخ ٢٠١٧/٩/١٣ تقدم المستأنف بهذه الدعوى بمواجهة المستأنف

ضدهما للطعن بالقرار الصادر عن المستأنف ضده الاول ((مسجل العلامات التجاريه رقم
٢٠٥٥٦/١٤١٠٩٧ تاريخ ٢٠١٧/٧/٢٧) والمتضمن قبول الاعتراض الوارد على
ع ت/٢٠١٧/٧/٢٧ تاريخ ٢٠١٧/٧/٢٧)

طلب تسجيل العلامة التجارية ((Jelle)) تحت الرقم ١٤٠٩٧ في الصنف رقم "٣" ووقف السير بإجراءات تسجيلاها.

واستندت الدعوى على أسباب الطعن التالية:

- ١- أخطأ مسجل العلامات التجارية بعدم رد الاعتراض شكلاً.
- ٢- أخطأ مسجل العلامات التجارية بعدم الاعتراض كون المعارض عليهما مؤسسة فردية.
- ٣- أخطأ مسجل العلامات التجارية بعدم تعليل وتسبيب قراره.
- ٤- أخطأ مسجل العلامات التجارية بقبول الاعتراض.
- ٥- أخطأ مسجل العلامات التجارية بقبول الاعتراض كونها سجلت علامتها من أجل مواد التجميل فقط.
- ٦- أخطأ مسجل العلامات التجارية بإعتبار مواد التجميل ومواد التنظيف تعرضان في نفس أماكن البيع دون تعليل أو تسبيب القرار.
- ٧- أخطأ مسجل العلامات التجارية بتفسير وتأويل نصوص قانون العلامات التجارية.
- ٨- أخطأ مسجل العلامات التجارية بقبول الاعتراض حيث إن العلامة المطلوب تسجيلاها غير مطابقة ولا مشابهة لعلامة المستأنف ضدها.

ويالمحكمة الجارية علناً بحضور وكيل المستأنف وممثل المستأنف

ضده الاول ووكيل المستأنف ضدها الثانيه تلي إستدعاء الدعوى واللائحة المقدمه من

وكيل المستأنفه واللائمه الجوابية المقدمه من ممثل النيابه العامه الاداريه ولائحة الرد على اللائمه الجوابية المقدمه من النيابه العامه وكررها الطرفين وابرزت كافة بينات الدعوى وجلسة ٢٠١٧/٦/١٢ قررت المحكمه عدم أحاجية طلب وكيل المستأنف ضدها الثانيه بتقديم لائحتها الجوابية لمرور المده المذكوره حسب نص المادة ١١ من قانون القضاء الاداري بعد تبلغها لائحة الدعوى وتقدم الاطراف بمراجعتنיהם .

القة رار

بالتدقيق، والمداوله وبعد الاطلاع على، اوراق الدعوى نجد أن وقائعها تتلخص في أن:

- ١- تقدمت المستأنفة ((مؤسسة انات لصناعة وتجارة المنظفات بطلب تسجيل العالمة التجارية Joelle)) في الصنف "٣" من أجل ((مستحضرات التبييض وغيرها من المواد لاستعمالات الغسيل ومستحضرات التنظيف والتلميع والصلق والكشط والصابون ومحاليل الشعر سائل جلي)) منظف حمامات مبيض غسيل جل إرضيات شامبو حمام شامبو شعر العطور والزيوت العطرية))

٢- بتاريخ ٢٠١٦/٢١ تقدمت المستأنفة ضدها الثانية بواسطة وكيلها بطلب اعتراض على تسجيل العالمة التجارية وذلك للإسباب التي تضمنتها لائحة الاعتراض.

٣- بتاريخ ٢٠١٦/٣/١٠ قدمت المستأنفة لاحتها الجوابية.

٤- قدم وكيل المستأنف ضدها الثانية البيانات المؤيدة لطلب الاعتراض على شكل تصاريح مشفوعه باليمين ومرافقاتها.

٥- قدم وكيل المستأنفة البيانات المؤيدة لطلب تسجيل العالمة وذلك على شكل تصاريح مشفوعه باليمين ومرافقاتها بعد ان منح التمديدات اللازمة لذلك.

٦- بعد عدة جلسات أصدر المستدعى ضده الأول قراره الطعن.

و قبل الرد على أسباب الطعن تجد محكمتنا أن ممثل المستأنف ضده الأول اثار

دفعاً مفاده أن الدعوى مردوده شكلاً لفوات المدة القانونية.

وفي ذلك تجد محكمتنا أنه وبالرجوع الى القرار الطعين الصادر بتاريخ

٢٠١٧/٧/٢٧ وتبليغه وكيل المستأنفه بتاريخ ٢٠١٧/٨/٢٧ كما هو وارد على القرار وسجلت

الدعوى بتاريخ ٢٠١٧/٩/١٣ وحيث انه تقدم بالاستئناف لدى المحكمة الإدارية بموجب المادة

٦ من قانون العلامات التجارية وتعديلاته رقم ٣٣ لسنة ١٩٥٢ خلال ٢٠ يوماً مما يجعل

هذا الاستئناف مقدم ضمن المدة القانونية وبالتالي الدفع لا يرد على القرار المستأنف.

وكذلك أثار وكيل المستأنف دفعاً مفاده أن الدعوى مردوده شكلاً للجهاله الفاحشه لخلو وكالة

وكيل المستأنف ضدها الثانيه من رقم العلامه التجارية.

وفي ذلك تجد محكمتنا أنه وبالرجوع الى الوکاله المقدم بموجبها الاعتراض هي وكاله صحيحه لا

يشوبها أية جهاله حيث تضمنت تحديد الخصوم والموضوع والخصوص

((انظر قرار محكمة التمييز المؤرخ رقم ٢٠١٦/١٥٠ مدنی))

وبالتالي فان هذا الدفع غير وارد على الدعوى.

وأثار كذلك وكيل المستأنف دفعاً آخر مفاده أن الدعوى مردوده شكلاً لعدم الخصومه كون

المستأنف هي مؤسسة فردية.

وبالرجوع الى شهادة تسجيل المستأنف ((مؤسسة انات لصناعة وتجارة المنظفات)) تبين بانه الاسم التجاري للمستأنف وقيام المستأنف ضدها الثانيه بمخاصمتها صحيح لجواز اقامة الدعوى بالاسم التجاري مما يجعل من الخصومه صحيحه .

((انظر قرار المحكمة الإدارية العليا رقم ٢٠١٤/٨))

و كذلك تجد محكمتنا ان الخصومه من النظام العام وللمحكمه أثارتها من تلقاء نفسها فإننا نجد ان القرار الطعين قد صدر عن المستأنف ضده الاول ولم يصدر عن المستأنف ضدها الثانيه وحيث أن دعوى الالغاء تقام ضد من إصدر القرار وفقاً للماده ٧/أ من قانون القضاء الاداري رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٤ ف تكون الدعوى مستوجبة الرد عن المستأنف ضدها الثانيه لعدم الخصومه.

وفي الموضوع وعن أسباب الطعن:

تجد محكمتنا أنه وبالرجوع الى نص الماده ٧ من قانون العلامات التجاريه رقم ٣٣ لسنة ١٩٥٢

نصت على العلامات التجاريه القابله للتسجيل:

١-يشترط لتسجيل العلامه التجاريه ان تكون ذات صفة فارقه من حيث الاسماء او الحروف او الارقام او الاشكال او الالوان او غير ذلك او أي مجموعه منها وقابله للإدراك عن طريق النظر.

٢-توكياً للعرض المقصود من هذه المادة تعني لفظه ((فارقه)) ان العلامه التجاريه موضوعه على شكل يكفل تميز بضائع صاحبها عن بضائع غيره من الناس.....).

ونصت المادة ٨ على العلامات التجاريه التي لا يجوز تسجيلها بقولها :-

لا يجوز تسجيل ما يأتي:

.....-٥.....-٤.....-٣.....-٢.....-١

٦- العلامات المخله بالنظام العام او الأداب العامه او التي تؤدي الى غش الجمهور او العلامات التي تشجع المنافسه التجاريه غير المحقق او التي تدل على غير مصدرها الحقيقي.

.....٩.....٨.....٧

١٠- العلامه التي تطابق علامه تخص شخصاً آخر سبق تسجيلها لنفس البضائع التي يراد تسجيل العلامه من أجلها أو لصنف منها أو العلامه التي تشابه تلك العلامه الى درجة قد تؤدي الى غش الغير.

.....١١

١٢- العلامه التجاريه التي تطابق او تشبه او تشكل ترجمه لعلامه تجاري مشهوره وذلك لإستعمالها لتمييز بضائع مشابهه او مماثله للبضائع التي أشتهرت بها ويكون من شأنها إيجاد لبس مع العلاقه المشهوره او لإستعمالها لغير هذه البضائع بشكل يحتمل ان يلحق ضرراً بمصلحة مالك العلامه التجاريه المشهوره ويوحي بصلة بينه وبين هذه البضائع.....).

ويتطبيق النصوص القانونيه على واقعة هذه الدعوى والبيانات المبرزه فيها فإن محكمة العدل العليا والمحكمة الإداريه العليا والقضاء الاداري استقرت باجتهاودها في العديد من قراراتها على ان هناك عدة عناصر لا بد وان تتوافق لتقرير التشابه من عدمه في العلامه التجاريه وهي :

النطق بالعلامه وكتابتها والفكره الاساسيه التي تتطوي عليها ومظاهرها الرئيسي ونوع البضائع والأشخاص الذين يحتمل ان يكونوا من المستهلكين ((عدل عليا رقم ٦٠٠/٢٠٠٨)).

ونجد ان النقاط المتعلقة بالعلامه مناط الخلاف هي التي تحكم ايها من هذه العناصر واجب الاخذ به ونجد ان عنصر الادراك البصري ونوع البضائع في هذه الدعوى هو ما يقرر هذا التشابه في تلك العلامه ولدى مناظرة العلامه التجاريه موضوع الاعتراض

جويل

(بالعلامه التجاريه JuwAIL العائد ملكيتها للمستأنف ضدها الثانيه ((شركة فجر Joelle))

الشام لصناعة مواد التجميل والمنظفات ذ.م.م على وجه التعاقب تبين وجود تطابق بين

العلامه التجاريه موضوع الاعتراض وبين علامه الجهه المعترضه ((المستأنف ضدها

الثانيه)) من حيث اللفظ والجرس الموسيقي وان كتابة العلامه التجاريه موضوع الاعتراض

باحرف أخرى لا يضفي عليها الصفة الفارقه ولا ينفي اللبس ولا يعتد بها لنفي التطابق

سيما وان الاحرف المستخدمه تعطي نفس اللفظ عند النطق بهما.

وعليه فإن الواقع السمعي الذي تركه العلامه التجاريه موضوع الاعتراض يطابق الواقع

الذى تركه العلامه التجاريه العائد ملكيتها للمستأنف ضدها الثانيه ((شركة فجر الشام

لصناعة مواد التجميل والمنظفات ذ.م.م)).

كما نجد ان الغايات المسجله لإجلها علامه الجهه المعترض ضدها متقاربه مع الغايات

المسجله لإجلها علامه الجهه المعترضه ((المستأنف ضدها الثانيه)) وهي على صلة وترتبط

اذا تعرض في نفس اماكن البيع مما يتحقق معه أحتمالية الغش والتضليل لدى المستهلك

الذى لا يدقق بمجرد سماع اسميهما مما يتحقق معه ايهام الجمهور بوحدة المصدر وحمله

على الاعتقاد بأن المنتجات التي تحمل العلامه التجاريه موضوع الاعتراض تعود للجهه

المعترضه ((المستأنف ضدها الثانيه)) وبالتالي الحق الضرر بالمالك الاصلي يخلق

منافسه تجاريه غير مشروعه ((قرار محكمة العدل العليا رقم ١٩٧٦/٥٤ وحيث اثبتت

جويل

المستأنف ضدها الثانيه انها مالكة علامه " JuwAIL " فان المحكمه تجد ان ما توصل

اليه مسجل العلامات التجاريه يتفق وأحكام القانون وان القرار جاء معللاً تعليلاً يؤدي الى

النتيجه التي توصل اليها وعلى ضوء البينات المقدمه.

وعليه واستناداً إلى ما تقدم وحيث أن أي من أسباب الطعن لا يرد على القرار المستأنف
مما يستوجب رد الإستئناف.

لهذا وتأسيساً لما تقدم تقرر المحكمة

١- رد الدعوى عن المستأنف ضدها الثانية شكلاً لعدم الخصومة.

٢- رد دعوى المستأنف موضوعاً.

٣- تضمين المستأنف الرسوم والمصاريف ومبلغ ٥٠ دينار إتعاب محاماة.

قراراً وجاهياً بحق الطرفين قابلاً للطعن لدى المحكمة الإدارية العليا خلال

ثلاثين يوماً من اليوم التالي صدر باسم حضرة صاحب الجلالة الهاشمية

الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم صدر وأفهم علناً

بتاريخ ٢٠١٨/١/٢٤

القاضي المترئس

عاطف العجرادات

عضو

د. فايز لمحاسنة

عضو

د. ملك غزال

عضو

تلي القرار من الهيئة الموقعة إدناه بتاريخ ٢٠١٨/١/٢٤

الرئيس
وحيد أبو عياش

عضو

عاطف العجرادات

عضو

د. فايز لمحاسنة

رئيس الديوان

د. موسى العواده

المحكمة الإدارية

رقم الدعوى (٢٠١٧/٣٣٣)

طباعة: ن. و